



## الإجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية في مقياس المالية العامة

### ملاحظة مهمة: يجب على الطلبة الإطلاع على الإجابة النموذجية قبل الدخول للمعاينة

#### الجواب الأول: (08.00 نقاط)

- تطور الفكر المالي والاقتصادي ووظائف الدولة صاحبه تطور لمفهوم المالية العامة ، حيث يمكن التمييز بين مفهومين للمالية العامة المفهوم التقليدي والمفهوم الحديث.
- المفهوم التقليدي يرى أن المالية العامة هي العلم الذي يبحث نفقات الدولة وايراداتها والموازنة بينهما. أما المفهوم الحديث فيرى أن المالية العامة هي العلم الذي يبحث في نشاط الدولة عندما تستخدم الوسائل المالية بشقيها الإيرادي والإنفاقي لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والمالية. (1ن)
- أدوات المالية العامة: (1,5ن)
  - ✓ النفقات العامة: هي المبالغ المالية التي ستنفقها الدولة في سبيل إشباع الاحتياجات العامة وتحقيق منفعة عامة.
  - ✓ الإيرادات العامة: تعبر عن مصادر التمويل اللازمة لتغطية النفقات العامة.
  - ✓ الموازنة العامة: بيان مالي تتضمن الإيرادات والنفقات العامة المتوقعة لسنة مالية لاحقة ، ويتم إقرارها من طرف السلطات التشريعية.
- إيرادات أملاك الدولة: (1,5ن)
  - ✓ الدومين العام: هي الأموال التي تملكها الدولة أو الأشخاص العامة الأخرى ، وتخضع لأحكام القانون العام وتخصص للنفع العام. (0,75ن)
  - ✓ الدومين الخاص: هي الأموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة ، وتخضع لأحكام القانون الخاص ، ويقسم إلى:
    - الدومين الزراعي ، الدومين التجاري والصناعي ، والدومين المالي. (0,75ن)
- الإصدار النقدي:
  - ✓ تعريفه: قيام الدولة بإصدار كميات إضافية من النقود لتغطية عجز الموازنة. (0,5ن)
  - ✓ الإيجابيات والسلبيات الناتجة عن الإصدار النقدي: (1,5ن)
    - إيجابياته: أنه إذا تم تخصيص هذا الإصدار لإقامة استثمارات توسعية فإن ذلك سيساهم في تحقيق عوائد مالية للدولة في المستقبل.
    - سلبياته: إذا خصص للنفقات الاجتماعية بشكل كبير فإن ذلك سيكون له أثر سلبي على مالية الدولة ، يترتب عليه ارتفاع تكاليف الإنتاج ، وارتفاع أسعار الصادرات الوطنية ، وهو ما يؤدي إلى تخفيض الصادرات وحصيلتها من العملات الأجنبية ، وبالتالي اختلال الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

- القواعد التشريعية لإعداد الميزانية العامة:
- ✓ قاعدة السنوية: يقصد بها أن تغطي الموازنة العامة فترة سنة كاملة ويتم ذلك بصفة دورية ، وأن تعرض سنويا على السلطة التشريعية من أجل مناقشتها وإقرارها. (0,5ن)
- ✓ قاعدة الشمول: يقصد بها إظهار تقديرات كافة نفقات وإيرادات الدولة دون إنقاص أي جزء منها ، وبدون أية مقاصة بين بنود الإيرادات والنفقات. (0,5ن)
- ✓ قاعدة وحدة الموازنة العامة: يقصد بها أن يتضمن مشروع الميزانية العامة كافة نفقات وإيرادات الدولة المقدره تفصيلا في وثيقة واحدة. (0,5ن)
- ✓ مبدأ توازن الميزانية: يقصد به أن تتعادل النفقات العامة للدولة مع إيراداتها خلال السنة المالية دون زيادة أو نقصان. (0,5ن)

### الجواب الثاني: (04.50 نقاط)

- الضرائب: إقتطاع نقدي إجباري تفرضه الدولة على الأفراد الطبيعيين والمعنويين حسب قدرتهم الضريبية ودون مقابل مباشر ووفقا لقواعد مقرر ، وذلك بهدف تغطية الأعباء العامة للدولة. (1ن)
- القواعد الأساسية للضريبة:
- ✓ العدالة: فرض الضرائب على الأفراد والشركات يجب أن يكون تبعا لمقدرتهم الضريبية. (0,5ن)
- ✓ اليقين: أن يكون النظام الضريبي واضحا لا يتضمن أي لبس أو غموض. (0,5ن)
- ✓ الملاءمة: أن يراعي النظام الضريبي الملاءمة سواء عند تحديد وعاء الضريبة ، أو سعرها ، أو طريقة وموعد تحصيلها. (0,5ن)
- ✓ الاقتصاد: تعني ضرورة الاقتصاد في نفقات جباية الضرائب حتى تكون العملية مجدية. (0,5ن)
- التهرب الضريبي: سلوك غير قانوني يقوم من خلاله المُكلف بالضريبة بالاحتيايل على القوانين من أجل عدم سداد قيمة الضريبة المفروضة عليه بشكل كلي أو جزئي. (0,5ن)
- الآثار المترتبة عن التهرب الضريبي على الإقتصاد الوطني:
- ✓ الإضرار بالخزينة العامة للدولة. (0,25ن)
- ✓ عدم تحقيق أهداف الدولة الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية. (0,25ن)
- ✓ اختلال الاستقرار والتوازن الاجتماعي بين طبقات المجتمع. (0,25ن)
- ✓ زيادة مستويات التضخم. (0,25ن)

### الجواب الثالث: (02.75 نقاط)

- ✓ النفقات الملتزم بها: هي النفقات التي تلتزم الدولة بتسديدها سواء في جانب التسيير أو التجهيز ، والتي تكون ضمن الموازنة العامة الخاضعة لسلطة الأمر بالصرف. (0,5ن)

- ✓ **المراقب المالي:** شخص يتم تعيينه من طرف وزير المالية بموجب قرار وزاري ، تتمثل مهمته الرئيسية في التأكد من قانونية صرف الإعتمادات الممنوحة ، ومنح تأشيرات قبول ورفض صرف النفقة ، مع تقديم المشورة القانونية والمالية للأمر بالصرف. (0,5ن)
- ✓ **بطاقة الإلتزام:** وثيقة قانونية يصدرها الأمر بالصرف ، تتضمن معلومات تفصيلية حول النفقة محل الإلتزام. (0,5ن)
- ✓ **الأمر بالصرف:** كل شخص مؤهل قانونيا لتولي العمليات الإدارية (عمليات الإلتزام بالنفقة / التصفية / الأمر بالدفع أو تحرير الحوالات) المتعلقة بتنفيذ النفقات العمومية. (0,5ن)
- الهدف الأساسي للرقابة المسبقة على النفقات الملتزم بها هو: الحفاظ على المال العام. (0,75ن)

#### الجواب الرابع: (04.75 نقطة)

- ✓ **الصفقة العمومية:** عقد مكتوب في مفهوم التشريع المعمول به ، تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها ، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال والوظائف ، والخدمات والدراسات. (0,5ن)
- ✓ **المناقصة المفتوحة:** إجراء يمكن من خلاله لأي مترشح أن يقدم تعهدا. (0,5ن)
- ✓ **المناقصة المحدودة:** إجراء يسمح فيه بتقديم تعهدات فقط للمترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط الخاصة التي تحددها المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط. (0,5ن)
- ✓ **لجنة فتح الأظرفة:** لجنة قانونية مهمتها الأساسية فتح العروض المقدمة من طرف المتعهدين ، مع تحرير محضر للجلسة وتدوين جميع التحفظات المقدمة. (0,5ن)
- ✓ **لجنة تقييم العروض:** لجنة قانونية مهمتها الأساسية تقييم العروض التقنية والمالية المقدمة من طرف المتعهدين ، مع إقصاء العروض التي لا تتطابق مع دفتر الشروط أو لموضوع الصفقة. (0,5ن)
- **المبادئ التي تقوم عليها إجراءات إبرام الصفقات العمومية:**
  - ✓ **مبدأ حرية الوصول إلى الطلبات العمومية:** مبدأ يتحقق من خلال الدعوى للمنافسة ، التي تتم عن طريق النشر والإشهار بكل الوسائل المتاحة ، ما يؤدي إلى وصول العرض أو طلب التعاقد إلى أكبر عدد من العارضين. (0,75ن)
  - ✓ **مبدأ المساواة بين المترشحين:** يقضي هذا المبدأ بوجوب احترام الشروط القانونية للتعاقد والالتزام بها على قدم المساواة أمام جميع العارضين دون تفرقة. (0,75ن)
  - ✓ **مبدأ شفافية الإجراءات:** يتحقق هذا المبدأ عندما تخضع عملية إبرام العقد للشفافية لاسيما خلال تقييم العروض ، من جهة أخرى من خلال وضوح وتحديد شكليات التعاقد وإجراءاته سواء في التشريع والتنظيم الذي يخضع له إبرام عقد الصفقة العمومية. (0,75ن)